ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
	في المغرب	في الخارج	الرباط ـ شالة
	ستة أشهر / سنة		الهاتف : 76.50.24 ـ 76.50.25 ـ 76.54.13
النشرة العامة	200 درهم / 300 درهما	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع ، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الحساب الجاري البريدي رقم 16 W ـ 101 بالرباط
نشرة الترجمة الرسمية	100 درهما / 150 درهما		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	150 درهما / 200 درهم		
نشرة مداولات مجلس النواب	150 درهما		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص عامة

صفحة

المجالس الجماعية. – انتهاء مدة الانتداب.

مرسوم رقم 2.97.467 صادر في 6 صفر 1418 (12 يونيو 1997) يقضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء المجالس الجماعية 1594

نصوص خاصة

إقليم كلميم. – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.96.34 صادر في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997) يعلن أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال بناء مطار كلميم وبنزع ملكية قطع أرضية لازمة لهذا الغرض وبضم قطعتين أرضيتين من ملك الدولة الخاص الى ملكها العام بإقليم كلميم 1595

صفحة

عمالة الدار البيضاء ـ أنفا وإقليم خنيفرة. – إذن بإجراء مقايضة عقارية.

مرسوم رقم 2.97.365 صادر في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997) بالاذن بإجراء مقايضة عقارية بمعدل بين الدولة (الملك الغابوي) وشركة « ضوم بالاس » ممثلة من طرف متصرفها السيد بركات عبد الحق 1598

إقليم القنيطرة. – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.97.369 صادر في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال تمديد السكة الأم للفروع الى سكة رئيسية للرفع من امكانية النقل على خط السكة ما بين النقطتين الكيلومتريتين 194،300 و 203،450 من الخط الحديدي الرابط بين الدار البيضاء وفاس وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم القنيطرة 1598

تفويض الامضاء.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 685.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1600

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 686.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1600

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 687.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1600

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 688.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1600

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 689.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1601

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 690.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1601

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 691.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1601

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 692.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1602

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 693.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1602

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 694.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1602

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 868.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1603

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 869.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1603

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 870.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1603

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 871.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1603

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 872.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1604

صفحة

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 873.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1604

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 874.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1604

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 875.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1605

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 876.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1605

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 877.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1605

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 878.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء 1606

المياه.

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 935.97 صادر في 13 من محرم 1418 (20 ماي 1997) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم الحوز 1606

نظام موظفي الادارات العامة

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 1607

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.97.467 صادر في 6 صفر 1418 (12 يونيو 1997) يقضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء المجالس الجماعية

الوزير الأول ،

بناء على المادة 301 من القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.97.240 الصادر في 17 من ذي الحجة 1417 (25 أبريل 1997) المحدد بموجبه تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 16 من ذي القعدة 1417 (26 مارس 1997) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تنتهي ابتداء من 6 صفر 1418 (12 يونيو 1997) مدة انتداب أعضاء المجالس الجماعية المزاولين مهامهم في التاريخ المذكور.

المادة الثانية

تنتهي مدة انتداب مكاتب المجالس الجماعية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه في التاريخ الذي يجرى فيه طبقا لأحكام الفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ، انتخاب مكاتب المجالس الجماعية الجديدة المنبثقة عن انتخابات 13 يونيو1997.

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 صفر 1418 (12 يونيو 1997).

الإمضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الإمضاء : إدريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.96.34 صادر في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997) يعلن أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال بناء مطار كلميم وبنزع ملكية قطع أرضية لازمة لهذا الغرض وبضم قطعتين أرضيتين من ملك الدولة الخاص إلى ملكها العام (إقليم كلميم).

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الذي أجري فيما بين 16 ديسمبر 1987 و 16 فبراير 1988 بجماعة كلميم (إقليم كلميم) ؛

وباقتراح من وزير النقل وبعد استشارة وزير الدولة في الداخلية ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ووزير الأشغال العمومية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال بناء مطار كلميم (اقليم كلميم).

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المبينة في الجدول الآتي والمعلم عليها بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/2.000 المضاف إلى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع في المخطط	مساحتها	أسماء الاملاك ومراجعها العقارية	أسماء الملاك أو المفروض أنهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
	هـ آ س			
27	02 40 00	غير محفظة	ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش ، 42 ، زنقة أهل الحبيب ، كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	أرض فلاحية
29	32 13 51	كذلك	محمد عبد الحي الحاجي ، 137 ، شارع ولياد ، كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	
30	43 00 42	كذلك	1 ـ بيروك بحضيه بن عبد الله ، 63 ، شارع ولياد ، كلميم ؛ 2 ـ بلقاسم بن علي مايوحل ، طريق أبابنو ، كلميم ؛ 3 ـ أمبارك أوجامع بن ابراهيم ، تاجر بطنطان. المتعرضون : ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش ؛ ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	
37	52 67 04	كذلك	صالح بن علا منين موسى أوعلي ، تاجر بطنطان. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	
39	06 96 10	كذلك	ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	
40	42 95 07	كذلك	امبارك أوجامع بن ابراهيم ، تاجر بطنطان. المتعرضون : ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش.	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع في المخطط	مساحتها	أسماء الاملاك ومراجعها العقارية	أسماء الملاك أو المفروض أنهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
	هـ آ س			
41	04 22 52	غير محفظة	ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش ، زنقة أهل الحبيب ، رقم 42 ، كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	أرض فلاحية
42	31 72 60	كذلك	ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
43 أ و ب	02 42 46	كذلك	أحمد بن مبارك بوليدا ، زنقة المستشفى ، رقم 292 ، كلميم ؛ أحمد بن عبد الله القريشي ، زنقة أيجسل ، كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
43 مكرر	34 86 79	رسم رقم 31/4125	علي بنيعيش ، 53 ، زنقة سبو ، أكدال ، الرباط.	كذلك
44	09 59 106	كذلك	ابراهيم بن محمد دريوش ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
44 مكرر	73 91 70	مطلب رقم 09/8758	علي بنيعيش وكرم المدني بن محمد ، 53 ، زنقة سبو ، أكدال ، الرباط.	كذلك
45	58 47 03	كذلك	الحسين بن محمد زياد ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	
46	00 56 94	كذلك	الحسين بن محمد بوكليم ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	
48	04 82 72	غير محفظة	محمد بن الحسين أمازير ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
49	26 36 8	كذلك	الحسين بن محمد بوكليم ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
50	20 67 51	كذلك	محمد بن ابراهيم البواد ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
51	06 67 51	كذلك	امحند بن علي أومحند أزوكار ، بدائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
52	07 94 40	كذلك	طريق عمومي.	للتذكير
55	28 79 05	كذلك	ابراهيم بن مبارك دليي ، دوار تكرار آيت بويسين ، تكناد ، لخصاص ، قيادة بويزكارن. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	أرض فلاحية
57	12 44 10	كذلك	الحسين بن محمد بن علي الجيش ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
58	00 94 70	كذلك	علي بن صالح ، دوار أباينو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع في المخطط	مساحتها	أسماء الاملاك ومراجعها العقارية	أسماء الملاك أو المفروض أنهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
	هـ آ س			
59	16 96 68	غير محفظة	السي عبد الرحمان بويشير بن بلقاسم ، دوار أبابنو ، دائرة كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	أرض فلاحية
60	23 59 31	كذلك	1 ـ بوبكر بن أحمد بن علي زربان ، زنقة البركة ، الرقم 202 بكلميم ؛ 2 ـ لحسن بن أحمد بن علي زربان ، زنقة البركة ، الرقم 202 بكلميم. المتعرضون : ورثة محمد اليزيد بابتيش ؛ ورثة البشير بابتيش ، زنقة أهل الحبيب ، رقم 42 ، كلميم.	كذلك
61	16 56 55	كذلك	ابراهيم بن امبارك بن بلعيد المرضي ، شارع محمد الخامس ، كلميم.	كذلك
62	24 21 67	كذلك	عبد الله بيروك ، شارع مولاي عبد الرحمان ، رقم 116 ، كلميم ؛ الامام بن حمان ، زنقة أهل الحبيب ، كلميم. المتعرضون : ورثة الحاج المحفوظ بن السالك.	كذلك
63	20 16 64	كذلك	الحاج بلقاسم مايوحل ، حي الشرف ، أكادير.	كذلك
64	53 35 18	كذلك	الحاج بلقاسم مايوحل ، حي الشرف ، أكادير. المتعرضون : البات مورضي ، شارع مولاي عبد الرحمان ، كلميم ؛ عبد الله بن محمد بن الصديق بيروك ، شارع مولاي عبد الرحمان ، رقم 116 ، كلميم ؛ ورثة الحاج المحفوظ بن السالك ، زنقة الخميس ، رقم 2 ، كلميم.	كذلك

المادة الثالثة. ـ تضم من جراء أشغال بناء مطار كلميم الى ملك الدولة العام القطعتان الأرضيتان التابعتان لملك الدولة الخاص المبينتان في الجدول الآتي والمعلم عليهما بلون أزرق في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/5000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقما القطعتين الأرضيتين في التصميم	مساحتهما	أسماؤهما ومرجعهما العقاريان	اسم المالك أو المفروض أنه المالك
	هـ آر س		
65	60 30 28	مطلب عدد 4646/س (ق 1)	ملك الدولة الخاص
66	49 08 57	مطلب عدد 4646/س (ق 2)	كذلك

المادة الرابعة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير النقل ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ووزير الأشغال العمومية كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير النقل ،

الامضاء : سعيد أمسكان.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

الامضاء : محمد القباج.

وزير الأشغال العمومية ،

الامضاء : عبد العزيز مزيان بلفقيه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.97.365 صادر في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997) بالاذن بإجراء مقايضة عقارية بمعدل بين الدولة (الملك الغابوي) وشركة « ضوم بالاس » ممثلة من طرف متصرفها السيد بركات عبد الحق.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 20 من ذي الحجة 1335 (10 أكتوبر 1917) في شأن المحافظة على الغابات واستغلالها ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني (أ) منه ؛

وبعد الاطلاع على محضر اجتماع اللجنة الادارية المحلية للخبرة المنعقد بتاريخ 13 ماي 1996 بمقر دائرة خنيفرة بإقليم خنيفرة ، المخصص لتقييم القطعة الأرضية الموجودة في ملكية الشركة السالفة الذكر ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة الادارية المحلية للخبرة المتعلق بتحديد قيمة القطعة الأرضية التابعة للملك الغابوي المنعقد بتاريخ 28 يوليو 1995 بمقر ولاية الدار البيضاء الكبرى ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي وبعد استشارة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن في مقايضة عقارية بمعدل للقطعة الأرضية موضوع الرسم العقاري عدد 16879/س (جزء) التابعة للملك الغابوي المدعو « كثبان سيدي عبد الرحمان » الكائنة بعمالة الدار البيضاء ـ أنفا والبالغة مساحتها ألفان وستمائة (2.600 م²) مترا مربعا ، مقابل الملك المسمى « فدان الدار » موضوع الرسم العقاري عدد 27/2419 الواقع بالمكان المعروف « ببوتاشت » بجماعة أكلموس بدائرة وإقليم خنيفرة ، مساحته أربعة عشر هكتارا وأربعة وعشرون آرا و أربعون سنتيارا (14 هـ و 24 آ و 40 س) الموجود في ملكية شركة « ضوم بالاس » الشركة ذات المسؤولية المحدودة الكائن مقرها الاجتماعي بحي السفراء ، رقم 214 بالرباط.

وقد رسمت حدود كل من العقارين المذكورين أعلاه بخط أحمر في التصميمين التجزيئيين ذوي المقياسين 1/2000 بالنسبة للقطعة الغابوية و 1/5000 بالنسبة لملك شركة « ضوم بالاس » المضافين الى أصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

تدفع شركة « ضوم بالاس » الى صندوق اعادة توظيف أموال الدولة (سطر المياه والغابات) معدلا قدره 107.920 درهما يخصص لاقتناء أراض للتشجير.

المادة الثالثة

يحرر عقد اثبات هذه المقايضة استنادا الى هذا المرسوم.

المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : حسن أبو أيوب.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

الامضاء : محمد القباج.

مرسوم رقم 2.97.369 صادر في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال تمديد السكة الأم للفروع إلى سكة رئيسية للرفع من إمكانية النقل على خط السكة ما بين النقطتين الكيلومتريتين 194،300 و 203،450 من الخط الحديدي الرابط بين الدار البيضاء وفاس وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض (إقليم القنيطرة).

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الاداري المباشر من فاتح فبراير إلى 31 مارس 1995 بجماعة بومعيز ؛

وباقتراح من وزير النقل وبعد استشارة وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال تمديد السكة الأم للفروع الى سكة رئيسية للرفع من إمكانية النقل على خط السكة ما بين النقطتين الكيلومتريتين 194،300 و 203،450 من الخط الحديدي الرابط بين الدار البيضاء وفاس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية. ـ تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المبينة في الجدول التالي والمعلم عليها بلون أحمر في المخطط المضاف الى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع الارضية في التصميم	مساحتها	أسماء الأملاك ومراجعها العقارية	أسماء الملاك أو المفروض أنهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
	هـ آ س			
2	52	غير محفظة	ملك عمومي للدولة (طريق).	للتذكير
3	39 22	ملك مدعو « بلاد العربي بن القرفة » الرسم العقاري رقم 21159 ر	1 – خديجة بنت بوعزة بن حمان بنسبة 2304/144 ؛ 2 – فاطنة بنت العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/112 ؛ 3 – عبد العالي بن العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/260 ؛ 4 – مكة بنت العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/130 ؛ 5 – فاطمة بنت العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/130 ؛ 6 – ادريس بن العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/260 ؛ 7 – جمال بن العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/155 ؛ 8 – لطيفة بنت العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/112 ؛ 9 – الحسن بن العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/224 ؛ 10 – عبد الهادي بن العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/224 ؛ 11 – زهراء بنت العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/112 ؛ 12 – زازية بنت العربي القرفة بنسبة 2304/112 ؛ 13 ـ محمد بن العربي بن عبد القادر القرفة بنسبة 2304/224 ؛ 14 – محمد بن علال حجي بنسبة 2304/105 ، دائرة سيدي سليمان ، قبيلة أولاد يحيى ، اقليم القنيطرة.	للتذكير أرض فلاحية
4	80 13	ملك مدعو « بلاد شروف 2 » الرسم العقاري رقم 42213 ر	الكبيرة بنت محمد بن ادريس ؛ حسن بن محمد بن محمد بن ادريس شروف ؛ زبيدة بنت محمد بن محمد بن ادريس ؛ خليد بن محمد بن محمد بن ادريس ؛ عبد العزيز بن الصديق تجدرتي ؛ محمد بن اعماروش عدي ؛ علي بن علوش اعروس ؛ سلام بن حمادي اعروس ؛ محمد بن عبد السلام الطاير ؛ عبد الرحمان بن عبد السلام الطاير ؛ عبد السلام بن بوسلهام عيفوط ؛ التهامي بن عبد السلام بن محمد ؛ فاطنة بنت قدور بن الجيلالي ؛ بوسلهام بن ادريس الرباطي ؛ تقييد احتياطي مدون بتاريخ 18 سبتمبر 1985 لفائدة عبد السلام عيطوف ؛ تقييد احتياطي مدون بتاريخ 26 مارس 1992 لفائدة عبد العزيز تجدورتي ومن معه ، دائرة سيدي سليمان ، قبيلة أولاد يحيى ، إقليم القنيطرة.	كذلك
5	34 52	غير محفظة	ملك عمومي للدولة – طريق.	للتذكير
6	2 87 22	كذلك	كذلك	كذلك
10	72 9	كذلك	كذلك	كذلك

المادة الثالثة. ـ يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الرابعة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير النقل والمدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 26 من محرم 1418 (2 يونيو 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :
وزير النقل ،
الامضاء : سعيد أمسكان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 685.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد أكديرة ، المفتش الاقليمي ، المكلف بموظفي الدولة والجماعات المحلية بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 686.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد فريد بايعلي ، الاعلامي الممتاز ، المكلف بمؤسسات التكوين والتعاون الثقافي والتقني بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 687.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد بن دالي ، المفتش الاقليمي ، المكلف بالدراسات العامة للأنظمة الأساسية والأجور بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 688.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الاله بنبراهيم ، مفتش المالية ، المكلف بموظفي الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العامة بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 689.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد بدير ، مفتش المالية من الدرجة الممتازة ، المكلف بالدراسات والتركيب الاحصائي بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 690.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد الصالح لشهب ، المفتش الاقليمي ، المكلف بالسحوبات ـ التمويل الجهوي 2 ـ بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 691.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد دربي ، المفتش الاقليمي ، المكلف بالسحوبات ـ التمويل الجهوي 1 ـ بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 692.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد عبد السلام الشبلي ، المفتش ، المكلف بتعبئة ومتابعة التمويل الثنائي والجهوي بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 693.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد الآجرومي ، مفتش المالية من الدرجة الممتازة ، المكلف بالتمويل الثنائي والجهوي بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 694.97 صادر في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد فاروق الشرقاوي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، المكلف بالتعاون التقني بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1417 (28 مارس 1997).

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 868.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد المدني القادري ، المهندس الرئيس ، المكلف بالبنيات العملية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 869.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد الحسين عطاوي ، مفتش المالية من الدرجة الممتازة ، المكلف بالتدقيق بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 870.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد مصطفى الخيدري ، مفتش المالية رئيس بعثة ، المكلف بأنظمة الاعلام بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 871.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الرحيم لحبابي ، مفتش المالية من الدرجة الممتازة ، المكلف بالقطاعات الاجتماعية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 872.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد مصطفى قاصي ، مفتش المالية من الدرجة الممتازة ، المكلف بالفلاحة والصناعة والفلاحة الصناعية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 873.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد الزواوي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، المكلف بالاسكان والتعمير والتجارة والسياحة بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والإستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 874.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد رشيد الرواس ، المفتش الاقليمي الرئيس ، المكلف بالبنيات التحتية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 875.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد العزيز الطالبي ، المفتش الاقليمي ، المكلف بالبنيات الوظيفية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 876.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد بنسعيد ، المفتش الاقليمي الرئيس ، المكلف بالتنميط والخبرات بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 877.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد المومن عبد الله ، الاستاذ المساعد درجة (ب) ، المكلف بالتنظيم والموارد بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 878.97 صادر في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد حسن البقالي اليديري ، مفتش المالية من الدرجة الممتازة ، المكلف بالماء والطاقة والمعادن بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1418 (9 ماي 1997).

الامضاء : محمد القباج.

نظام المياه

إعلان عن إجراء بحث

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 935.97 صادر في 13 من محرم 1418 (20 ماي 1997) سيجري بقيادة تمصلوحت لمدة ثمانية أيام ابتداء من فاتح سبتمبر 1997 بحث علني في طلب السيد الغلام محمد الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 15،70 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 62 هكتارا و 80 آرا يقع بدوار تمصلوحت بإقليم الحوز.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة تمصلوحت بإقليم الحوز.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العامة

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة العدل

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مراقب رئيس
(دورة 27 أبريل 1997)
مركز الرباط

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

عبد الكريم المهداوي ، أحمد المداح ، محمد العرش ، مصطفى سماك ، مليكة عريبي ، عبد الرحيم حرشي ، عبد الرحيم النفاتي ، محمد أبولام ، عزيزة رحيحو ، عبد الكريم الجمالي ، أحمد بوجدية ، أحمد ادريسي ، لحسن رشدي ، مولاي بلخير بابا ، بوغالب الحلاق ، صالح كبيش ، التهامي هرماز ، زهرة الروامشي ، السعدية عديسة ، زهرة بنيحي ، صالح عبيد ، صالح نبيج ، نعيمة صفار ، محمد الروينب ، نور الدين ميمح ، عبد الهادي كْنوني ، عبد الرحمان المتصدق ، اليماني السحاوي ، السعيد محسن ، صالح مبسوط ، عبد المجيد معتصم ، محمد نياكُو ، ادريس العشابي ، عبد الكريم النطاح ، فاطمة مزيان ، أحمد بورحيل ، نادية الحاضري ، ملكة بصيرى ، محمد الياقوتي ، محمد ولدلا ، عائشة العوني ، العائدي الشهري ، عبد الحق مجود ، سمية العلمي الادريسي ، محمد ابلانشيط ، أحمد شرنان ، عبد القادر ايت سوس ، عبد القادر مسليك ، أحمد الراشيدي وعبد العزيز كريد.

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط ممتاز
(دورة 27 أكتوبر 1996)

لائحة المرشحين الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

سعيد حبيبي ، خديجة المجدوب ، بشرى بنبلال ، السعدية مستعيد ، رشيدة جلال ، عبد الغنى الجبري ، محمد الأزمي الادريسي ، فاطمة أفلوف ، المختار ناضر ، إبراهيم تاسطات ، البشير مرزگيوي ، زهور اوليدى ، الدريسية مومنى ، علي بوضريق ، وفاء الوادي ، آمنة زنون ، نعيمة مسطتي ، عائشة الادريسي ، منير العفاط ، أحمد لمرابط ، لطيفة جسوس ، محمد حيدار ، ياسين عزمي ، حليمة لعظيم ، رشيدة عمراني ، خالد بن خدة ، الهواري الحياني ، مصطفى الزهراوي ، حسن قاسمي ، خديجة الدافري ، نصيرة فلاح ، مولاي عبد الرزاق الادريسي ، عز الدين القدوري ، نعيمة بنعلال ، لطيفة بوعياد ، عبد الغني أبو عقيل ، المصطفى توغزاوي ، محمد أكروساي ، عبد الغفور المصمودي ، نعيمة الطالبي ، محمد حافيظ ، العربي صبور ، أحماد بولمان ، محمد الرخيلة ، محند ابن العسري ، خديجة دبدوبي ، فاطنة عباد ، ادريس الهشمي ، حورية العموري ، محمد بوگرين ، عمر الزازي ، مريم حلمي ، مريم العلوي البلغيتي ، عبد الهادي هيبة ، عمرو الالو ، لطيفة بنطاهر علوي ، عبد السلام العافية ، بشرى أيت المقدم ، فتيحة كبري ، عبد الحكيم المحتوشي ، محمد أيتبنوح ، محمد ابن عياد ، بشرى الادريسي المغراوي ، محمد حسيان ، فاطمة غريوي ، فاطمة اليزمي ، نبيلة بنجبلي ، إقبال المهزولي ، خدوج عشيق ، حنان الخطيب ، عبد الله تنكي ، محمد آيت العربي ، أحمد بوعروق ، لالة أمينة حافضي ، نعيمة الراقي ، ليلة السباك ، عزوز بلعروية ، الخادم زريف ، ليلى حاطروحو ، سعاد البقالي ، أسماء نافع ، السعدية بنعزيز ، محمد دار العين ، فاطمة حدو عمار ، السعدية خطبي ، محمد الحراق ، فوزية المقفي العروسي ، فاطمة إگدمي ، عبد الحق الفلاحي ، عبد الكريم لراگ ، محمد المرابط ، عبد الواحد الشلي ، محمد سهار ، حفيظ آيت حفيظ ، سعاد الجامع ، محمد بودراري ، أمينة الزاير ، محمد موعشي ، جميلة ولعدناني ، زينب والكيدير ، محمد افنادیل ، خديجة الادريسي ، نعيمة هرنفي ، مصطفى أحيان ، كريمة السعيدي ، مليكة الهرابي ، رحمة الجمال ، المصطفى جوهري ، سيدي عبد القادر الدلال وليلى السطنبولي.

وزارة التعليم العالي وتكوين الاطر والبحث العلمي

نتائج مباراة توظيف المقيمين بكلية طب الأسنان بالرباط
(دورة 2 يناير 1997)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

المدنيون :

لا أحد.

العسكريون :

المحافظة على الأسنان :

مجيد السقوط.

وزارة الاتصال الناطقة الرسمية باسم الحكومة

نتائج مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين
(دورة 8 أكتوبر 1995)

لائحة المرشحين الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لحسن اسگي ، بوعزة البوشتاوي ومليكة التبان.

لائحة (ب) : لا أحد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نتائج مباراتين لتوظيف كاتبتين (شعبة الادارة)

(دورة 31 أكتوبر 1996)

لائحة المرشحين الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : ليلى ازروال وامنة ابو الغنائم.

لائحة (ب) : لا أحد.

وزارة التجارة والصناعة والصناعة التقليدية
(قطاع التجارة والصناعة)

نتائج امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة مهندسي الدولة من الدرجة الممتازة

(دورة 5 مارس 1997)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

منية بوستة ، عبد الرحيم الطيبي ، إبراهيم يحيوي ، صالح الديان ، المكي القباج ، عز الدين عزاوي ، رحال بوسلهام ، عادل المالكي ، حنان علمي حسني ، محمد بنعيادة وعبد الصمد العلام.

نتائج امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة مهندسي التطبيق من الدرجة الممتازة

(دورة 6 مارس 1997)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

هشام ليموري ، مليكة مالكي ، محمد بوعياد ونورة الصنهاجي.

نتائج امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة محرر ممتاز (السلم 9)

(دورة 7 مارس 1997)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

عباد الميلودي ، محمد غليمي ، خديجة الادريسي المنصوري ، سعيدة جبراني ، أحمد بيشي التيجاني ، نجاة ملين ، عابيد عماري وفاطمة سفي.

نتائج امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز (السلم 6)

(دورة 8 مارس 1997)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

ماجدة بيدادة ، زهرة مبصوط ، بهيجة امحاجبة ، سعيدة فيلالي ، فاطمة أديب ، يامينة جابري ، عائشة نخاس ، فاطمة وافق ، عزيزة بوديم ، حسين العسري ورشيدة النجار.

نتائج امتحان الأهلية المهنية لولوج عون التنفيذ ممتاز (السلم 3)

(دورة 9 مارس 1997)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
شعبة الضرب على الآلة الكاتبة

نفيسة الشطر ، الرابح فطيمتو ، ثورية أقرشي ، سمية الخياط ، عائشة بلفارسي ، زبيدة الورداني ، خديجة البشري ، رشيدة بنعبد الصادق ، سلطانة بيضو ، بديعة بن الفقيه ، مينة عين الضرو ، زينب العزوزي ، مينة فارس ، فاطمة العلاوي ، مليكة عزوزي ، رشيدة الربيك ، يامينة أقنينة ، لبنة العروصي ، سعاد الرحالي ، مينة التقي ، خديجة تامر ، جميلة باهي ، نعيمة منصوري ومليكة جمالي.

شعبة الادارة

وعلي رضوان ومحمد الوالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.